

قرار بلدي رقم 145
الموضوع : حجز احتياطي لزوم شراء محروقات

بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم 1507 /ص 2013/3/11 والمبلغه وفقاً للاصول.
بناء على البند رقم 21 من محضر جلسة 2013/3/14 المنعقدة بنصابها القانوني.
ان مجلس بلدية جونيه
بناء على محضري الانتخاب تاريخ 2010/5/2 و 2010/5/11
وبناء على قانون البلديات رقم 77/118 وتعديلاته
وبناء على احكام المرسوم 82/5595 اصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .
وحيث ان البلدية بحاجة الى شراء محروقات مختلفة لزوم آليات البلدية ومحطة ضخ المجاري وفقاً للتعرفه الرسمية
وضمن مبلغ عشرين مليون ليرة لبنانية .
بناء على القانون 2000/212 ولاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد
الصفقات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقيد باية
نصوص تخالف احكام هذه المادة.
وبناء على توفر الاعتماد وصحة التسبيب بطلب حجز الاعتماد رقم 2013/88
وبعد التداول بالموضوع :

قرر ما يلي:

مادة اولى: الموافقة على الحجز الاحتياطي بقيمة اجمالية 20.000.000 ل. فقط عشرين مليون ليرة لبنانية وتصفى النفقة المذكورة
أنفاً وتصرف وتدفع بقرارات من رئيس البلدية بعد موافقة اللجان المختصة.
مادة ثانية: يؤخذ المبلغ من باب 2 فصل 9 " المحروقات " .
مادة ثالثة: لا يعمل بقرارات الصرف الرئاسية الا بعد تأشيرة المراقب العام عليها .
مادة رابعة: يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للمقتضى و ينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
يوسف بشير	جوزف عوده	دنيز كرم بو معشر غانبة بعذر	بيار صفير	نانب رئيس فؤاد بواري	رئيس بلدية جونيه انطوان افرام
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
توفيق مطر	ربيع بويز	عصام ريشا	واكيم بو احدو	جورج بعينو	شربل ابي نخول
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
فؤاد أبو شبكة	جورج سعاده	انطوان شمعون	فوزي مارون	طارق الأشقر	روي الهوا

يبلغ : - قائمقام كسروان
- مراقب العام
- دائرة المحاسبة
- لجنة الشراء
- لجنة الاستلام
- الحفظ